مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015

المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

المسؤولية الأخلاقية للعمل الصحفي في ظل التعددية الإعلامية بالجزائر
القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة أنموذجا

The moral responsibility of journalistic work in light of media pluralism in Algeria
Algerian private satellite channels as a model

هاجر بولصنام * جامعة يحي فارس المدية (الجزائر) boulesnam.hadjer@univ-medea.dz

نادية بوخرص جامعة يحي فارس المدية (الجزائر) nadia.hidaya@yahoo.fr

مخبر الانتماء: الاتصال السياسي والاجتماعي في الجزائرPOLISCA

تاريخ إرسال المقال: 15-07-2021 تاريخ قبول المقال: 31-10-2021 تاريخ نشر المقال:20-01-2022

الملخص : تهدف هذه الدراسة الموسومة ب " المسؤولية الأخلاقية للعمل الصحفي في ظل التعددية الإعلامية بالجزائر " إلى معرفة مدى التزام القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة بالمسؤولية الأخلاقية أثناء تأدية عملها خاصة في ظل التشكيك الذي طال محتواها في الآونة الأخيرة من جهة وتسجيل عدة تجاوزات مهنية وأخلاقية من جهة أخرى، ما جعل بالتشريعات الإعلامية في جل دول العالم وحتى عندنا في الجزائر أن تهتم بسن إطار أخلاقي لممارسة هذه المهنة النبيلة وحمايتها من كل تجاوزات وخروقات، والحفاظ على مسؤولياتها اتجاه جمهورها وذلك بالسهر على احترام مواثيق الشرف الإعلامية من قبل المؤسسات الإعلامية بصفة عامة والصحفي بصفة خاصة، ومراعاة الآداب العامة والقيم الأخلاقية في طيات الرسالة الإعلامية الموجهة للمجتمع.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الأخلاقية، العمل الصحفي، القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة.

*** المؤلف المرسل**

Journal OF LEGAL STUDIES (Class C) - مجلة الدراسات القانونية (صنف ج)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

Abstract : Our study aims to know the extent to which the Algerian satellite channels are committed to moral responsibility during the performance of their work, especially in light of the recent skepticism of their content on the one hand, and the recording of several professional and ethical transgressions on the other hand, which made media legislation in most countries of the world and even ours in Algeria to be concerned To enact an ethical framework for practicing this noble profession and protecting it from all transgressions and violations, and preserving its responsibilities towards its audience by ensuring respect for media pacts of honor by media institutions in general and the journalist in particular, and observing public morals and ethical values in the media message directed to the community.

Keywords: moral responsibility, journalistic work, Algerian private satellite channels.

1- المقدمة:

تعد المسؤولية الأخلاقية ضرورة أساسية وذات أهمية بالغة تلتزم بها المؤسسات الإعلامية بهدف خلق ثقة ومصداقية بينها وبين جمهورها، وذلك باعتبار أن الرسالة الإعلامية مسؤولية مجتمعية كبرى تقع على عاتق الصحفي بالدرجة الأولى من خلال وعيه وضميره المهني ودوره الإيجابي في تسخير قلمه لنشر الوعي السياسي والثقافي داخل مجتمعه والعمل على تنمية القيم الأخلاقية به.

فنظرا لأهمية الرسالة الإعلامية وخطورة تأثيرها على أفراد المجتمع فقد حظيت أخلاقيات المهنة الإعلامية باهتمام العديد من الأدبيات السابقة وثلة من الباحثين في مجال علوم الإعلام والاتصال بهدف حماية الجمهور المتلقي من مخاطر التأثيرات السلبية لوسائل الإعلام من جهة والعمل على تنظيم هذه المهنة النبيلة وفق قواعد أخلاقية والحد من حريتها المطلقة وحمايتها من جميع أشكال الفوضى التي قد تضر بقيم وعادات المجتمع من جهة أخرى.

وعلى الرغم من المكانة التي تحظى بها الأخلاق في العمل الصحفي، إلا أن الواقع الذي أصبحنا نعايشه في الجزائر يؤكد لنا أننا حقا نعاني من أزمة أخلاقية معقدة تتداخل فيها مجموعة من العوامل على مستوى الساحة الإعلامية، خاصة في ظل انتقال الحكومة الجزائرية من مرحلة احتكار الدولة والحزب الواحد إلى التعددية الإعلامية، وفتح السلطات المجال أمام الخواص والسماح لهم بإنشاء قنوات تلفزيونية مهمتها تكمن بالدرجة الأولى في جمع الأخبار والمعلومات وعرضها للجمهور بكل موضوعية وشفافية، لكن مع اشتداد المنافسة بين حوالي خمسون قناة تلفزيونية فضائية جزائرية أصبح الهدف الأسمى لهذه القنوات هو السبق الصحفي ونقل الإشاعات والافتراءات

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

والتعتيم الإعلامي في بعض الأحيان وإقحام الخصوصيات وبث خطاب الكراهية تارة والتحريض تارة أخرى دون مراعاة الحقيقة وتحري الدقة والموضوعية حتى ولو كان ذلك على حساب انتهاك القيم الأخلاقية للفرد والمجتمع ككل.

كل هذا أدى بنا إلى البحث عن أسباب عدم التزام هذه القنوات التلفزيونية الخاصة بالمسؤولية الأخلاقية بالرغم من وجود قناعة تامة بأهمية الأخلاق في العمل الصحفي.

2- الإشكالية: من خلال ما تم عرضه نطرح الإشكالية التالية:

- ما مدى التزام القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة بالمسؤولية الأخلاقية ؟

وللإجابة على سؤال هذه الإشكالية ارتأينا إلى طرح الأسئلة الفرعية الآتية:

1- ما المقصود بالمسؤولية الأخلاقية في العمل الصحفي؟

2- ما أهمية الأخلاق في العمل الصحفي؟

3- كيف تناول المشرع الجزائري أخلاقيات الإعلام في القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة؟

4- ما هي أهم صور الانتهاكات الأخلاقية التي تم رصدها في القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة؟

وقد عالجت الباحثة دراستها من خلال ثلاث محاور رئيسية:

المحور الأول: المسؤولية الأخلاقية للعمل الصحفي.

المحور الثاني: الإطار الأخلاقي للعمل الصحفي في ظل قانوني الإعلام (12-05) و(14-04).

المحور الثالث: الحالة الراهنة لأخلاقيات الإعلام بالقنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة.

3- أهداف الدراسة:

لكل دراسة علمية أهداف معينة يسعى الباحث لتحقيقها، وأهداف هذه الدراسة التي نصبو إليها تتمثل في:

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

- السعي لمعرفة مفهوم المسؤولية الأخلاقية في العمل الصحفي.

- السعي على توضيح أهمية الأخلاق في العمل الصحفي.

- التعرف على الجانب الذي خصصه المشرع الجزائري لأخلاقيات الإعلام في القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة.

- محاولة التعرف على أسباب ضعف القيم الأخلاقية في العمل الصحفي.

- التعرف على أهم صور الانتهاكات الأخلاقية التي تقوم سلطات ضبط السمعي البصري بتسجيلها مرارا وتكرارا في برامج ومضامين القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة.

- محاولة رصد مقترحات للحد من الانتهاكات الإعلامية في قطاع السمعي البصري الخاص بالجزائر.

4- مفاهيم الدراسة:

4-1 المسؤولية الأخلاقية Moral Responsibility: وتعرف على أنها المسؤولية الناشئة عن إلزامية القانون الأخلاقي، وعن كون الفاعل ذا إرادة حرة، ومعنى ذلك أن الفاعل الذي تكون أفعاله ضرورية، أي ناشئة عن أسباب طبيعية أو مسيرة بإرادة غيره، لا يعد مسؤولا من الناحية الأخلاقية، ولهذه المسؤولية درجات متفاوتة، أعلاها مسؤولية الفاعل الواعي الذي تصدر الأفعال عن إرادته بحرية تامة، وأدناها مسؤولية الفاعل الذي يسيطر الهوى على قلبه ويعمي بصيرته ويمنعه من رؤية الحق[1].

4-2 العمل الصحفي journalistic work: ويعني إيصال رسالة معينة من المرسل (الصحفي) إلى المستقبل (الجمهور) بهدف تحقيق نفع أو مصلحة من خلال وسائل الإعلام المتعددة، وكذلك يعرف على أنه عبارة عن فن ملء المساحات في وقت قياسي، عن موضوعات رسمية لا تعلم عنها شيء على الإطلاق[2].

4-3 التعددية الإعلامية Media pluralism: وتعني وجود خصائص مميزة للوسائل الإعلامية عن بعضها البعض من حيث المضمون والنمط والاتجاه السياسي، وتسودها

[1] ناصر جرادات، عزام أبو الحمام، المسؤولية الأخلاقية والاجتماعية للمنظمات، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، بدون سنة، ص 32.31.
[2] خليل لوي، الإعلام الصحفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2014، ص، 213.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

نوعان من الملكية خاصة وعمومية، وترتبط صحافة التعدد كثيرا بحرية الصحافة ولا يمكن لإحداهما أن تقوم بدون الأخرى.[3]

4-4 القنوات الفضائية الخاصة: Private Satellite Channels هي وسيلة إرسال البرامج التلفزية عبر الأقمار الصناعية ، بشبكات اتصال أرضية ، ترسل وتستقبل من أحد الأقمار الصناعية، أي إنها وسيلة لبث البرامج محطة أرضية إلى الأقمار الصناعية، ليتم استقبالها من خلال الأطباق اللاقطة، المنتشرة على سطوح المنازل، أو الأماكن المرتفعة[4].

أما قانون إعلام السمعي البصري 04 -14 فقد عرف القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة في مادته 05 على:" أنها تتشكل خدمات السمعي البصري المرخص لها من القنوات الموضوعاتية المنشأة من قبل مؤسسات وهيئات وأجهزة للقطاع العمومي أو أشخاص معنويين يخضعون للقانون الجزائري ويمتلك رأس مالها أشخاصا طبيعيون أو معنويون يتمتعون بالجنسية الجزائرية.[5]

5- منهج الدراسة:

تندرج هذه الدراسة ضمن الدراسات الوصفية التحليلية والتي عرفها محمد زايد حمدان بأنها الدراسات التي يرتبط مفهومها "The descriptive research " بتوضيح واقع الحوادث والأشياء عادة، ولا يتوقف توضيح أو وصف الواقع على تقرير حقائقه الحاضرة كما هي، بل يتناولها بالتحليل والتفسير لغرض اجترار الاستنتاجات المفيدة لتصحيح هذا الواقع أو تحديثه أو استكماله أو استحداث معرفة جديدة به[6].

المحور الأول: المسؤولية الأخلاقية للعمل الصحفي

المسؤولية الأخلاقية مصدرها الضمير والوجدان النقي الذي يستحسن من الخير ما يستحسن تلقائية ويستهجن من الشر ما يستهجن بالفطرة، ويدرك أن هذا يجب أن يترك وذاك يجب أن يفعله، ومحاور هذه المسؤولية الثقة بين الكوادر الصحافية والإعلامية

---

[3] الطاهر بن خرف الله، من التعددية السياسية إلى حرية الصحافة وتعددها، المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 5، 1991، ص 60.

[4] عيسى الشماس، تأثير الفضائيات الأجنبية في الشباب، دراسة ميدانية على طلبة كلية التربية بجامعة دمشق، مجلة جامعة دمشق، العدد الثاني، 22005، ص17.

[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، "القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري"، العدد 16، يتاريخ 23 مارس2014، ص8.

[6] محمد زايد حمدان، البحث العلمي كنظام، سلسلة التربية الحديثة، دار التربية الحديثة، عمان، الأردن، 1989، ص 66.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

بالاعتماد على المصداقية والصدق والنزاهة والحيادية في نقل الحقائق والأخبار والتعليق على الأحداث وإبداء الرأي والتأكيد على أهمية بناء أسس موضوعية جيدة لحماية حرية الصحافة وحرية التعبير.

ومن أوليات المسؤولية استعمال الصحفي للحرية الممنوحة له في الحدود المسموح بها التي لا تتعدى حرية الآخرين وان يتوخى الصدق والدقة ويجعلهما من بديهيات العمل الصحفي الذي تزيده احتراما لدى جمهور المتلقين والقراء، وهو ما ينادي به بعض المسئولين باحترام الخصوصية وهي قضية محل جدل مستمر، وقد اتفق الفقهاء القانونين أن المواطن العادي حياته الشخصية محمية ولا يجوز الاقتراب منها، أما الشخصيات العامة فمازال الجدل حولها خاصة وأن حياته الشخصية قد ترتبط بعمله إذا تناولنا السياسيين الذين يتولون مناصب عامة وكثيرا من قضايا الفساد يقوم بها أبناءهم، لذا حسمت دول كثيرة هذه القضية، حيث إذا اتصلت حياة المسؤول الخاصة بعمله أو خرجت من حدود الأسرة إلى الحدود العامة فهنا من حق الصحافة أن تتناولها[7].

ومن خلال هذا سوف نعرج على أهمية الأخلاق في العمل الصحفي التي يجب أن يلتزم بها الصحفي سواء داخل المؤسسة أو خارجها، والتي اصطلح على تسميتها أخلاقيات الإعلام.

1- مفهوم أخلاقيات المهنة الإعلامية:

هي مجموعة القواعد المسيرة لمهنة الصحافة أو هي مختلف المبادئ التي يجب أن يلتزم بها الصحافي أثناء أدائه لمهامه، أو بعبارة أخرى هي تلك المعايير التي تقود الصحفي إلى القيام بعمل جديد يجد استحسانا عند الجمهور، كما أنها أيضا جملة المبادئ الأخلاقية الواجب على الصحافي الالتزام بها بشكل في أداءه لمهامه كمعايير سلوكية تقوده إلى إنتاج عمل ينال به استحسان الرأي العام[8].

2- أهمية الأخلاق في العمل الصحفي

تشكل الأخلاق الإعلامية أحد الأسس الرئيسية في مهنة الصحافة معنى أن نزاهة الإعلامي أمر رئيسي في تحديد هدفية هذه المهنة التي هي في الأساس خدمة عامة تسعى إلى خير المجتمع من خلال تزويد الجمهور بالوقائع والمعلومات والحقائق الضرورية

[7]عبد العزيز خالد الشريف، أخلاقيات الإعلام، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص52.

[8]ماهر عودة الشمالية وآخرون، أخلاقيات المهنة الإعلامية، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص30.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

لتشكيل رأي عام واع ، هذا الدور أساسي نظرا لكون الرأي العام هذا يشكل مصدر السلطات في الأنظمة الديمقراطية، لذلك ففي كل مرة لا يضع الصحافي نصب عينيه المصلحة العامة حين يعالج موضوعا ما، أو في كل مرة يسعى إلى استخدام موقعه ومهنته الأهداف شخصية، أو حين يغض النظر عن أمور وقضايا تضر بالمجتمع أو يسكت عنها لدوافع لا تبررها المصلحة العامة، أو حين يسخر قلمه في خدمة أفراد ما بدافع إغراءات متنوعة، في كل هذه الحالات يكون الصحافي خارج رسالة الصحافة ويرتكب خطأ أخلاقيا.

فلا يجوز أن تكون الصحافة في خدمة أفراد لتحقيق مكاسب وغايات فردية وإلا سقطت من حيث كونها رسالة ومن حيث كونها سلطة تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة.

لذلك فان الأخلاق الإعلامية، من خلال تحديد مجموعة مبادئ وقيم وسلوكيات، تتوجه في آن واحد إلى المؤسسة الإعلامية والقائمين عليها والصحافيين العاملين فيها، بحيث تضمن الحفاظ على رسالة الصحافة الأساسية وتبعد الصحافي عن تصرفات يكون دافعها منطلقات شخصية أو تكون مضرة بالمجتمع أو بالآخرين[9].

ولذل فتحقيق مصلحة المجتمع تتحقق بقيام وسائل الإعلام بدورها عبر ثلاثة أسس رئيسية هي:

أ- مهنة جيدة للإعلاميين.

ب- بيئة تشريعية تضمن الحريات الإعلامية. (يعرف فيها الإعلامي حقوقه وواجباته والمباح والمعاقب عليه).

ج- الالتزام بأخلاقيات المهنة.

إذ أي خلل في واحدة أو أكثر من هذه الأسس يشكل انتهاكا لحق المواطن في المعرفة ويؤثر على دور السلطة الرابعة في الرقابة كحارس أمين (Watchdog) للمصلحة العامة،ومنه فإن حرية الصحافة والإعلام ليست حرية الصحفي أو الإعلامي أو المسؤول في نشر أو عدم نشر ما يريد بدون ضوابط قانونية وأخلاقية، فالصحافة كسلطة رابعة يجب أن يكون هدفها الأسمى كشف الحقيقة ونشرها[10].

[9] جورج صدقة، الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع، مؤسسة مهارات، بيروت، لبنان، 2009، ص13.
[10] عبد العزيز خالد الشريف، (مرجع سبق ذكره)، ص65.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

3- مصادر الأخلاق الإعلامية:

3- 1 السياسة الإعلامية:

تتأثر أخلاقيات المهنة الصحفية أساسا بالسياسة الإعلامية السائدة في البيئة التي يعمل فيها الصحفيون والمؤسسات الإعلامية المختلفة والتي تتحدد بموجبها الأطر العامة لأخلاقياتها، وتختلف هذه السياسات من دولة لأخرى حسب طبيعة الأنظمة الحاكمة والمجتمعات فيها، وبصورة عامة فإن قوانين المطبوعات والنشر تعمل على تنظيم المهنة الإعلامية من خلال مجموعة من الضوابط التي تعتمد على تكريس مجموعة من المحظورات التي يجب أن تلتزم بها المؤسسات الإعلامية، كما تحاول النقابات المهنية الإعلامية إلى وضع بعض الضوابط والمواثيق التي تسعى إلى ضبط المهنة وتأكيد مسؤولياتها الاجتماعية، وتلعب النقابات الصحفية دورا هاما في هذا المجال[11].

3-2 المؤسسة الإعلامية: لكل مؤسسة إعلامية تقاليدها وسياستها الخاصة بها التي تضعها لنفسها، تحكم آليات العمل لتحقيق أهدافها ومن ثم المطلوب من العاملين فيها الالتزام بتلك السياسة، لذا ينعكس أثارها سلبا أو إيجابا على طبيعة العلاقات السائدة فيها، وتقع على عاتق رئيس التحرير أو المدير المسئول لأي مؤسسة إعلامية مهمة خلق التقاليد وسياقات العمل التي تعد معيارا لنجاح سياسته الموضوعية أو فشلها.

3-3 فريق العمل: يعد فريق العمل الصحفي أحد المصادر الأخلاقيات للمهنة إذ غدد طبيعة العلاقات القائمة بين الصحفيين داخل المؤسسة الصحفية وخارجها سلبا أو إيجابا، لذلك أكد الباحثون في الإدارة من قيم وأخلاق العمل من خلال التعريف الذي وصفوه بأنها القيم السائدة التي تنظم العلاقات بين الأفراد في المجتمع الواحد، ثم تنتقل مع الفرد عند دخوله منشات الإعمال وتؤثر في سلوك العاملين ومستوى إخلاصهم سواء كان ذلك بطريقة ايجابية أو سلبية. [12]

3-4 المجتمع: من مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية هي المجتمع، لأنه المنبع الرئيسي الذي يستمد الصحفي أخلاقياته المهنية منه، ولكي تكون الرسالة الاتصالية الموجه إلى الجمهور مؤثرة لابد للصحفي أن يعبر عن نبض الجماهير وإحساسها ومشاكلها وهمومها، والتطلع دوما إلى عرض رسالته بموضوعية وشفافية واضعا الحلول المقترحة وموجها

[11] صالح خليل أبو أصبع، الاتصال والإعلام في المجتمعات المعاصرة، دار آرام للدراسات والتوزيع والنشر، عمان، الأردن، 1995، ص 265.

[12] عادل عبد الرزاق مصطاف الغريري، المسؤولية الأخلاقية والقانونية للقائم بالاتصال في مجال العمل الإخباري الإذاعي والتلفزيوني، مجلة الباحث الإعلامي، العدد 3،2013 ، ص98.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

ومعلما وهاديا بمختلف القضايا التي تهم المجتمع، وذلك لأن الناس تنميل إلى التطلع إلى وسائل الإعلام طلبا للمعلومات والتوجيه والعون المعنوي وكلمات التشجيع والقصص الخبرية التي تشبع الأفكار المتعلقة بالتسامح والتفهم والحب والسلام والتي تولد الأمل.[13]

3- 5 التراث الديني والحضاري: تعد التربية الأخلاقية البذرة الأولى لعمليات التنشئة الاجتماعية في زرع القيم والأخلاق التي أوصى بها الإسلام لخلق مجتمع متماسك تسوده الألفة والمحبة والتعاون والابتعاد عن الغش[14].

المحور الثاني: الإطار الأخلاقي للعمل الصحفي في ظل قانوني الإعلام (12-05) و(14-04)

1- أخلاقيات الإعلام من خلال قانون 12 -05

تضمن القانون العضوي رقم 12-05 الصادر في 12 جانفي 2012 المتعلق بالإعلام 133 مادة موزعة على 12 بابا كما أكد ولأول مرة على ضرورة فتح قطاع السمعي البصري الذي ظل محتكرا ومغلقا لسنوات وأثير الكثير من الجدل حول هذا القانون بين مؤيد ومعارض له على اعتبار أنه لم يأتي بما كان منتظرا منه، ووضعت المادة الثانية (2) للقانون الخطوط العريضة للعمل الإعلامي والإطار العام لها، وحدود الممارسة الإعلامية فأكدت على أن نشاط الإعلام يمارس بحرية في ظل احترام:

- الدستور وقوانين الجمهورية.
- الدين الإسلامي وباقي الأديان.
- الهوية الوطنية والقيم الثقافية للمجتمع.
- السيادة الوطنية والوحدة الوحدة.
- متطلبات أمن الدولة والدفاع الوطني.
- متطلبات النظام العام.
- المصالح الاقتصادية للبلاد.

[13] محمد عبود مهدي، أخلاقيات العمل الصحفي المفهوم والممارسة، مجلة أهل البيت، العدد 3، العراق، 2015، ص 210.
[14] عادل عبد الرزاق مصطاف الغريري، (مرجع سبق ذكره)، ص98.

ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

- مهام والتزامات الخدمة العمومية.

- حق المواطن في إعلام كامل وموضوعي.

- سرية التحقيق القضائي.

- الطابع التعددي للآراء والأفكار.

- كرامة الإنسان والحريات الفردية والجماعية.[15]

أما الباب السادس يتعلق بمهمة الصحفي وأخلاقيات المهنة، يعترف القانون في المادة 83 بالحق في الوصول للمعلومات وحق المواطن في الإعلام وينص على أنه يجب على كل الهيئات والإدارات والمؤسسات أن تزود الصحفي بالأخبار والمعلومات التي يطلبها بما يكفل حق المواطن في الإعلام ، وفي إطار هذا القانون العضوي والتشريع المعمول به"، غير أنه يمنع على الصحفي المحترف الوصول إلى مصادر الخبر في الحالات التي نصت عليها المادة 84[16] وهي:

- عندما يتعلق الخبر بسر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع المعمول به.

- عندما يمس الخبر بأمن الدولة أو السيادة الوطنية مساسا واضحا.

- عندما يتعلق الخبر بسر البحث والتحقيق القضائي.

- عندما يتعلق الحبر بسر اقتصادي استراتيجي.

- عندما يكون من شأن الخبر المساس بالسياسة الخارجية والمصالح الاقتصادية للبلاد.

كما تنص المادة 94[17] :"إنشاء مجلس أعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة وينتخب أعضاءه من قبل الصحفيين المحترفين".

[15] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، القانون العضوي للإعلام 2012، العدد 02، بتاريخ 12 جانفي 2012، ص21.
[16] المادة 84 من قانون 12-05.
[17] المادة 94 من قانون 12-05.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

ولعل إنشاء مجلس خاص بأخلاقيات المهنة يعتبر اهتماما واضحا بأخلاقيات الممارسة الإعلامية وآدابها، أما المادة 96 تقول[18]: "يعد المجلس الأعلى الآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة ميثاق شرف مهنة الصحافة ويصادق عليها".

كما تنص المادة 97 [19]: "على أن يعرض كل خرق لقواعد آداب وأخلاقيات مهنة الصحافة أصحابه إلى عقوبات يأمر بها المجلس الأعلى لأخلاقيات مهنة الصحفي"، كما تنص المادة 98 "يحدد المجلس الأعلى الآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة طبيعة هذه العقوبات وكيفيات الطعن فيها"[20].

2- أخلاقيات الإعلام من خلال قانون 14- 04

بعد عرض مشروع القانون على المجلس الشعبي الوطني، وبعد التعديلات التي أجريت عليه أصبح القانون في صيغته النهائية في الجريدة الرسمية يوم الاثنين 23 مارس 2014، وأهم المواد التي تناولت أخلاقيات المهنة في القانون نجد: المادة الثانية التي تنص على المدارس النشاط السمعي البصري بكل حرية في ظل احترام المبادئ المنصوص عليها في أحكام المادة 2 من القانون العضوي 2012، وأحكام هذا القانون والتشريع الساري المفعول وهذا يعني استنادا لما سبق فممارسة النشاط السمعي البصري يجب أن تتم مع احترام ما يلي: - احترام شعارات الدولة.

- الاهتمام الدائم لإعداد خبر كامل وموضوعي.

- نقل الوقائع بنزاهة وموضوعية.

- تصحيح كل خبر غير صحيح.

- الامتناع عن تعويض الأشخاص للخطر.

- الامتناع عن تمجيد الاستعمار.

- الامتناع عن الإشادة بصفة مباشرة أو غير مباشرة بالعنصرية وعدم التسامح والعنف.

- الامتناع عن السرقة الأدبية والوشاية والقذف.

- الامتناع عن استعمال الخطوة المهنية لأغراض شخصية أو مادية.

[18] المادة 96 من قانون 12-05.
[19] المادة 97 من قانون 12-05.
[20] المادة 98 من قانون 12-05.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

- الامتناع عن نشر أو بث صورا أو أقوال تمس بالحلق العام أو تستفز مشاعر المواطن[21].

كما حددت المادة 48 الشروط الذي يتعين على كل القنوات الالتزام به وذلك من خلال احترام المبادئ التالية[22]:

- الالتزام بالمرجعية الدينية الوطنية واحترام المرجعيات الدينية الأخرى ، وعدم المساس بالمقدسات والديانات الأخرى .

- احترام مقومات ومبادئ المجتمع.

- احترام متطلبات الآداب العامة والنظام العام.

- الامتثال للقواعد المهنية وآداب وأخلاقيات المهنة عند ممارسة النشاط السمعي البصري مهما كانت طبيعته ووسيلته وكيفية بثه.

- الامتناع عن بث محتويات إعلامية أو اشهارية مضللة.

- السهر على احترام حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

- التزام الحياد والموضوعية عن خدمة مآرب وأغراض مجموعات مصلحية سواء كانت سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو دينية أو إيديولوجية.

- الامتناع عن الإشادة بالعنف أو التمييز العنصري أو الإرهابي أو العنف ضد كل شخص بسبب أصله أو جنسه أو انتمائه لعرق أو جنس أو ديانة معينة.

- عدم المساس بالحياة الخاصة وشرف وسمعة الأشخاص والشخصيات العامة . وفي مجال العقوبات الإدارية التي تنجر عن عدم احترام الشروط التي يتم الاتفاق عليها مع سلطة الضبط في دفتر الشروط بحد المادة 98 التي تنص على أنه في حالة عدم احترام الشخص المعنوي المستغل لخدمة الاتصال السمعي البصري التابع للقطاع العام أو الخاص للشروط بأعذاره بغرض حمله على احترام المطابقة في أجل تحدده سلطة ضبط السمعي البصري"، وهذا ينطبق على التجاوزات غير الأخلاقية التي قد تحدث في البث التلفزي أو الإذاعي، وبالتالي فان أي تجاوزات تكون محل مراقبة من طرف سلطة الضبط السمعي البصري وتؤكد المادة 100 على الإجراءات التي تتخذ في حالة عدم الاستجابة

[21] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري"، (مرجع سبق ذكره)، ص 08.
[22] المادة 48 من قانون 14-04.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

للأعذار وتنص على " في حالة عدم الامتثال للأعذار في الآجال التي تم تحديدها من طرف سلطة الضبط يتم تسليط عقوبة مالية تتراوح بين 2 % و5 % من رقم الأعمال المحقق خارج الرسوم خلال آخر نشاط مغلق محسوب على فترة 12 شهرا، وفي حالة عدم وجود نشاط سابق يسمح على أساسه تحديد مبلغ العقوبة يحدد مبلغ العقوبة على أن لا يتجاوز 2.000.000 دج[23].

ما يلاحظ في هذا القانون على أنه يعد مكسبا حقيقيا لإعلام السمعي البصري الجزائري، إلا أنه لم يضبط هذا القطاع الذي مازال يعاني من الفوضى والذبذبة على مستوى الممارسة، أما مواده المتعلقة بأخلاقيات المهنة فلم يتناولها بشكل مفصل وواضح واكتفى بإشارات فقط، وعبارات مواده في كثير من الأحيان كان يغلب عليها طابع الغموض، ناهيك عن العقوبات التي سنها هذا القانون بخصوص مرتكبي الانتهاكات والتجاوزات تبقى غير كفيلة لمعالجتها.

المحور الثالث: الحالة الراهنة لأخلاقيات الإعلام بالقنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة.

1- أسباب ضعف القيم الأخلاقية في الإعلام:

من أسباب الضعف التي تجعل المؤسسات الإعلامية بصفة عامة والصحفي بصفة خاصة أن يقعوا في فخ الابتعاد عن القيم الأخلاقية بصورة مباشرة أو غير مباشرة حصرتها الدكتورة منال إلياس الخضر في مجموعة من النقاط[24]:

- بيئة العمل متشعبة ومنفتحة وذلك لتعدد الوسائل العاملة في مجال الإعلام.
- عدم التأهيل الأكاديمي لعدد من الممارسين للمهنة.
- مرونة القوانين الرادعة للممارسين.
- صعوبة الحياة الميدانية وضعف الرواتب.
- تطور الوسائل وصعوبة الرقابة عليها.
- ضعف الوازع الديني وضغوط العمل المتمثلة في السبق الإعلامي والتنافس.

[23] نفس المرجع، ص.ص10-12.
[24] محمد قيراط، أخلاقيات الممارسة الإعلامية وتزييف الوعي في عالم مضطرب، ط1، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 2021، ص103.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

- عدم الفهم الواعي لمواثيق الشرف الإعلامي.

2- أهم صور الانتهاكات الأخلاقية في القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة:

قامت سلطة ضبط السمعي البصري في فترة وجيزة بتوجيه عدة إنذارات وتحذيرات متفاوتة في الآونة الأخيرة للقنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة على إثر حجم الشكاوي والتجاوزات والانتهاكات الأخلاقية التي يتم تسجيلها على مستوى برامجها والتي مست أخلاقيات المهنة بالدرجة الأولى والجمهور الجزائري بالدرجة الثانية.

كما أوضحت سلطة الضبط أنها "ومن منطلق مهامها في مجال المراقبة، وسهرا منها على احترام المبادئ والقواعد المطبقة على النشاط السمعي البصري، سجلت ظهور قنوات تلفزيونية جديدة تبث برامجها من دون اعتماد أو ترخيص يذكر"، وأنه "في انتظار صدور القانون الذي يوطن نشاط القنوات السمعية البصرية، فإن سلطة الضبط تحذر من النشاط دون ترخيص صادر عن وزارة الاتصال، التي تحتفظ بحقها في مقاضاة كل من لا يمتثل لمقتضيات القانون (14-04) المتعلق بالنشاط السمعي البصري"، واعتبرت سلطة ضبط السمعي البصري أن:"وضع الإعلام السمعي البصري رهينة غايات تجارية وأهداف مادية محضة، يوقع الصحفيين تحت شعار حرية التعبير في فخ الذاتية وعدم المسؤولية ويحيدهم عن الأهداف النبيلة للإعلام الثقيل ويخضعهم للأطماع المادية على حساب القيم الوطنية والثوابت والمواقف الدبلوماسية للبلاد. [25]

والجدول التالي يوضح أهم بيانات الإنذارات والإشعارات بالتوقيف من قبل سلطة ضبط السمعي البصري.*[26]

6- الخاتمة:

وفي الأخير لا يمكننا أن نختصر الحديث عن" مفهوم المسؤولية الأخلاقية للعمل الصحفي في الجزائر"، في بيئة أصبحت تتسم بالتغير الدائم والمستمر خاصة وأن الساحة الإعلامية في الجزائر عرفت إحصاء أزيد من خمسون قناة تلفزيونية خاصة ولا يملك إلا القليل منها الترخيص للعمل، ما جعل المنافسة تشتد فيما بينها لكسب واستمالة الجمهور وإشباع رغباته إعلاميا وثقافيا فنيا وتربويا بشتى الطرق، ولكن لكي تثبت وتحقق

[25] وكالة الأنباء الجزائرية، سلطة ضبط السمعي البصري تحذر قنوات تلفزيونية جديدة من بث برامجها دون ترخيص من وزارة الاتصال، 26 جانفي 2021، نقلا عن موقع: https://www.aps.dz/ar/algerie/100541-2021-01-26-18-06-48، تاريخ الولوج: 24جوان 2021، على الساعة 20:20.

[26] أنظر الجدول في الملحق.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

هذه القنوات التلفزيونية الخاصة بقاءها ومكانتها لدى المشاهد الجزائري يجب أن لا تغفل عن احترام القواعد الأخلاقية والآداب العامة للمجتمع، ولكن للأسف فقد تم تسجيل أزمات أخلاقية وممارسات دخيلة ومنافية للعمل الصحفي، لهذا يجب على صناع القرار تدارك الهوة الموجودة بين القوانين التشريعية الخاصة بأخلاقيات العمل الصحفي وتطبيقها على أرض الواقع لأن النصوص القانونية المتعلقة بالضوابط الأخلاقية للعمل الصحفي موجودة، ولكنها في الممارسة غير مفعلة من قبل أغلبية ممارسي مهنة السمعي البصري، دون أن نغفل عن أن هذه القوانين خاصة بالممارسة الإعلامية في البيئة التقليدية، ولا تصلح وتنطبق في غالب الأحيان على البيئة الإلكترونية الطاغية حاليا.

7- التوصيات:

√ تحديد مفهوم دقيق وواضح المعالم لأخلاقيات الإعلام في المؤسسات السمعية البصرية الخاصة.

√ عدم تغييب مهام وصلاحيات سلطة ضبط السمعي البصري.

√ استرجاع نشاط المجلس الأعلى للإعلام بعد تجميده بمقتضى المرسوم رقم 13-93 المؤرخ في 26 أكتوبر 1993.

√ إشراك مجموعة من الصحفيين ذوي الكفاءة وخبراء من رجال القانون والإعلام لإصدار ميثاق √ أخلاقيات إعلام جديد يحمي المهنة من كل تجاوزات وانتهاكات.

√ إنشاء مؤسسات خاصة تسهر على مراعاة احترام القيم الأخلاقية للارتقاء بإعلام مسؤول أخلاقيا وتقديمه خدمة عمومية ترضي جمهوره من جهة واكتسابه مكانة في المجتمع من جهة أخرى.

√ تدريب الصحفيين على التقيد بلوائح السلوك الأخلاقية لمؤسستهم والعمل على احترامها والالتزام بالتصرفات الأخلاقية داخل المؤسسة أو خارجها.

√ عدم تدخل أصحاب المال والنفوذ في عمل المؤسسات السمعية البصرية الخاصة.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73

8- قائمة المراجع:

أولا: الكتب

1- أبو أصبع صالح خليل، **الاتصال والإعلام في المجتمعات المعاصرة،** دار آرام للدراسات والتوزيع والنشر، عمان، الأردن، 1995.

ا. 2- جرادات ناصر، عزام أبو الحمام، **المسؤولية الأخلاقية والاجتماعية للمنظمات،** إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، بدون سنة.

3- خالد الشريف عبد العزيز، **أخلاقيات الإعلام**، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.

4- زايد حمدان محمد، **البحث العلمي كنظام**، سلسلة التربية الحديثة، دار التربية الحديثة، عمان، الأردن، 1989.

5- صدقة جورج: **الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع،** مؤسسة مهارات، بيروت، لبنان، 2009.

6- عودة الشمالية ماهر وآخرون، **أخلاقيات المهنة الإعلامية**، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.

7- قيراط محمد، **أخلاقيات الممارسة الإعلامية وتزييف الوعي في عالم مضطرب**، ط1، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 2021.

8- لوي خليل، **الإعلام الصحفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2014.

ثانيا: المجلات العلمية

1- الشماس عيسى، **تأثير الفضائيات الأجنبية في الشباب، دراسة ميدانية على طلبة كلية التربية بجامعة دمشق**، مجلة جامعة دمشق، العدد الثاني، 2005.

2- بن خرف الله الطاهر، **من التعددية السياسية إلى حرية الصحافة وتعددها**، المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 5، 1991.

3- مصطاف الغريري عادل عبد الرزاق، **المسؤولية الأخلاقية والقانونية للقائم بالاتصال في مجال العمل الإخباري الإذاعي والتلفزيوني**، مجلة الباحث الإعلامي، العدد 3، 2013 .

4- عبود مهدي محمد، **أخلاقيات العمل الصحفي المفهوم والممارسة**، مجلة جامعة أهل البيت، العدد 3، العراق، 2015.

ثالثا: المراسيم والمواثيق

1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **القانون العضوي للإعلام 2012**، العدد 02، بتاريخ 12 جانفي 2012.

2- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **"القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري"**، العدد 16، يتاريخ 23 مارس2014.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 08 العدد: 01 السنة: جانفي 2022 م-جمادى الآخرة 1443 هـ ص: 57 - 73
رابعا: المواقع الإلكترونية: https://www.aps.dz/ar/algerie/100541-2021-01-26-18-06-48

خامسا: الملاحق:

الجدول: يوضح إنذارات سلطة الضبط السمعي البصري لبعض القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة.

اسم القناة	البرنامج	السبب	القرار
قناة الشروق	بث حصة "لي فات مات"	عرض قصة فتاتين تسبان وتشتمان والدهما على العلن وهذا ما يؤكد التجاوز المهني والأخلاقي في البرنامج والسماح والتشهير بعقوق الوالدين.	توقيف بث البرنامج نهائيا من القناة.
قناة النهار	ما وراء الجدران	استضافة شخص معروف بالدجل والسحر والشعوذة والمس وشتى الأمراض العضوية والتنفسية والترويج لها.	استياء سلطة الضبط من محتوى البرنامج مع تقديم الإنذار لها
قناة الشروق نيوز	تصريحات الوزير الأول السابق أحمد أويحيى المسجون خلال جلسة محاكمته	نشر عبر صفحتها الرسمية على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" تقريرا يتضمن تصريحات الوزير السابق أحمد أويحيى أثناء جلسة محاكمته، مع إرفاقها بصورة خارج السياق وهو مكبل اليدين خلال مراسم تشييع جنازة شقيقه المحامي العيفة أويحيى.	الإنذار
قناة الحياة	حوار أجراه مدير القناة "هابت حناشي" مع النائب البرلماني السا بق نور الدين أيت حمودة.	المساس والطعن بسمعة مؤسس الدولة الجزائرية الحديثة "الأمير عبد القادر" رحمة الله عليه.	توقيف بث القناة لمدة أسبوع من 23 جوان 2021 إلى غاية 29 جوان 2021.

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على بيانات صادرة من سلطة ضبط السمعي البصري.